المصدر: الاهـــرام

التاريخ: ١٧ مـــايـــو ١٩٨٨

تحقيق الأمان للمستثمرين في شركات توظيف الأموال

□ □ الرئيس يواصل مناقشة قضايا العمل الوطني :

• وحدات للادارة وليس « الحكم المحلى » وحظر قيامها بفرض أى رسوم

• الحكومة لاتتدخل فى إدارة شركات التوظيف ولكنها تضمن حماية الأموال من المضاربات

علم مندوب « الاهرام » أن الرئيس حسنى مبارك سيعقد اجتماعا رابعا يوم الأحد القادم ، فى إطار سلسلة اجتماعاته الهامة لمناقشة قضايا العمل الوطنى ، واستكمال وضع الخطوط النهائية لقانون الحكم المحلى ، وقانون شركات توظيف الاموال .

وكان الرئيس مبارك قد استكمل فى الاجتماع الموسع الذى عقده أمس الأول ، مناقشة تعديل مشروع قانون الحكم المحلى ، وتغيير مسمى « الحكم المحلى » الى مسمى « الادارة المحلية » لتتفق التسمية مع احكام الدستور ، والنص على انه لايجوز لوحدات الادارة المحلية فرض اى رسوم خلاف الرسوم المنصوص عليها فى القانون .

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

وفى اطار الاهتمام بقضايا العمل الوطنى ، ناقش الرئيس ، تقرير الحكومة وتوصياتها حول شركات توظيف الأموال ، والتأكيد على تحقيق الأمان للمستثمرين فى هذه الشركات ، واصدار تشريع ينظم عملها فى هذا المجال .

وعرض الدكتور عاطف صدقى رئيس الوزراء على الرئيس الدراسات التى انتهت اليها الحكومة وما اسفرت عنه من نتائج . وفى مقدمتها ضرورة المحافظة على حقوق اصحاب الاموال ، خاصة من يقدمون أموالهم الى الشركات لاستثمارها ، وتنظيم استغلال هذه الاموال والاجراءات التى تكفل مواجهة مخاطر استخدامها فى المضاربات بحيث تكون ادارة الشركات مسئولة عن الحفاظ على هذه الأموال ، وأن يكون استخدامها محاطا بالضمانات الكافية .

كما تتضمن نتائج الدراسات ان يكون عمل الشركات تعبئة المدخرات لاستثمارها فى قطاعات الانتاج ومشروعات التنمية ، على أن يكون ذلك فى إطار يحقق الأمان للمستثمرين من أصحاب الشركات والمودعين ، وبما يخدم الاقتصاد القومى .

وصرح السيد صلوت الشريف وزير الاعلام بأن توصيات الحكومة ودراساتها تؤكد على حماية اسواق المال من المضاربات التى يقدم عليها بعض المقامرين ، اذ ان هذه الحماية ضرورية لتحقيق الاستثمار والثقة فيه وفى الاقتصاد المصرى .. واكد ان الحكومة لاتتدخل فى ادارة شركات استثمار المال لانها ليست طرفا بين راغبى الاستثمار والشركات ، وتنحصر مسئولية الدولة فى التأكد من حماية الأموال وعدم استغلالها لتحقيق مكاسب شخصية .

وقال ان توجيهات الرئيس مبارك كانت واضحة حول تحديد الفلسفة التى من أجلها يصدر التشريع ، وهى ان الدولة ليست ضد الشركات الجادة ، ولاتهدف بهذا التشريع ، التدخل فى ادارة هذه الشركات طالما انها ملتزمة بتنفيذ القواعد والأنظمة .

واكد وزير الاعلام ان مشروع القانون يوفر حماية للمودعين من المواطنين من خلال ضمانات كافية ، وامترشد بالقواعد التى يطبقها كثير من الدول فى العالم التى نظمت اسواق المال ، ويروعى فيه ان تكون هناك مرحلة انتقالية تتيح للشركات الحالية تصحيح اوضاعها بما يضمن لها الاستمرار فى مزاولة نشاطها لصالح المستثمرين وبما يخدم أهداف الاقتصاد القومى .

واضاف الوزير أن مشروع قانون « الادارة المحلية » سيعرض على مجلس الوزراء لمناقشته ، قبل أن يتقدم به الى مجلس الشعب . ويقضى المشروع بأن يصدر اختيار « محافظ الاقليم » بقرار من رئيس الجمهورية - من بين محافظى المحافظات المكونة للاقليم .

وقال : كما اجاز القانون للوزير المختص بالادارة المحلية المشاركة فى اعداد مشروعات موازنات وحدات الادارة المحلية . كما نظم القانون اسلوب الرقابة على قرارات المجالس الشعبية وذلك بتنظيمه اسلوب الاعتراض على القرارات والسلطات المختصة بالبت فى القرارات الصادرة عن المجالس الشعبية للوحدات على مستوى القرية والمدينة والمحافظة . .

وقال وزير الاعلام ان المشروع اخذ بنظام الانتخاب بالقائمة المطلقة بالنسبة لاختيار اعضاء المجالس الشعبية المحلية . وقد راعى التعديل لذلك ترك مقعد فى كل مجلس شعبى محلى ، ليتم الاختيار فيه بطريق الانتخاب الفردى .

كما نظم القانون اسلوب اسقاط العضوية ، واجاز لاعضاء مجلس الشورى فى المحافظة حضور جلسات المجالس الشعبية المحلية والمشاركة فى مناقشاتها اسوة بما هو متيح لاعضاء مجلس الشعب .

وأشار الى انه احكاما للرقابة على اموال الحسابات المنشأة بالوحدات المحلية ، فقد اضيف نص ليضفى على هذه الاموال صفة « المال العام » ، وما يترتب على ذلك من آثار وخاصة بتطبيق قانون العقوبات وقواعد التحصيل والصرف والرقابة وابلولة فائض هذه الحسابات . وأناط النص بمجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بالادارة المحلية وضع قواعد الصرف من هذه الحسابات

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية